

4/7 شرح صحيح مسلم / كتاب الحج / عبدالعزيز بن باز - بن باز -

مشروع كبار العلماء

عبدالعزیز بن باز

وذكر وذكر نعم وحدثني الكلمة الاخيرة وزاد في حديثه والنبي صلى الله عليه وسلم يشير بيده كما يقذف الانسان. نعم بمعنى يأمرهم بالسكينة ثم انصرفوا من عرفات بيده ويقول السكينة السكينة فاذا البر عليك بالاضاءة ليس بالاسراء - [00:00:00](#)

وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا ابو الاحوص عن حصين عن كثير ابن مدرك عن عبدالرحمن ابن يزيد قال قال عبدالله ونحن بجمع سمعت الذي انزلت عليه سورة البقرة يقول في هذا المقام لبيك اللهم لبيك - [00:00:25](#)

حدثنا سويح بن يونس حدثنا هشيم اخبرنا حصين عن كثير ابن مدرك الاشجعي عن عبدالرحمن ابن يزيد ان عبد الله لبي حين فاض من جمعه فقبل اعرابي هذا؟ فقال عبد الله انسي الناس ام ضلوا؟ سمعت الذي انزلت عليه سورة البقرة - [00:00:48](#)

يقول يقول في هذا المكان لبيك اللهم لبيك. وحدثناه حسن الحلواني حدثنا يحيى ابن ادم دفن سفيان عن حصين بهذا الاسناد. وحدثني يوسف بن يوسف بن حماد المعني. حدثنا زياد يعني البكائي - [00:01:08](#)

عن حصين عن كثير بن مدرك الاشجعي عن عبدالرحمن بن يزيد والاسود بن يزيد قال سمعنا عبد الله بن مسعود يقول بجمع سمعت الذي انزلت عليه سورة البقرة ها هنا يقول لبيك اللهم لبيك ثم لبي وليينا معه - [00:01:28](#)

تلبية تستمر الى رمي جمرة الجمره شرع التكبير قطع التلبية واشتغل بالتكبير لغة العقبة يوم العيد يبدأ التكبير في حق الحاج في رمي الجمره. نعم. حدثنا احمد بن حنبل ومحمد بن المثنى قال حدثنا عبد - [00:01:48](#)

ابن نمير وحدثنا سعيد ابن يحيى الاموي حدثني ابي قال جميعا حدثنا يحيى بن سعيد عن عبد الله ابن ابي سلمة عن عبد الله ابن عبد الله ابن عمر عن ابيه قال غدونا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم من منى الى عرفات منا الملبى - [00:02:08](#)

المكبر وحدثني محمد بن حاتم وهارون بن عبدالله هو ما يدل على جواز وان لا بأس ان يكبر او يلبى المنبه لكن افضل التلبية هم مشوا من منى الى عرفات منهم المثل ومنهم المكبر والامر في هذا واسع. وكان النبي يلبى عليه فدل على انه لا حرج - [00:02:28](#)

لانه اقرهم اذا قال الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اكبر الله اكبر والله الحمد وترك يلبى وترك يربي لان الرسول اقرهم على هذا. ولكن الافضل الاستمرار في التلبية. من احرامهم من مكة بالحج والتروية الى - [00:02:52](#)

ان يصل الى منى يوم العيد لرمي الجمره كله تربية. من من احرامه بالحج يوم الثامن على تلك الليلة على يوم عرفة هذا ليلة عرفة كل تلبية حتى يصل الى منى لرمي جواز العقبة ويقطع التلبية ويشرع في التكبير - [00:03:12](#)

وحدثني محمد بن حاتم وهارون ابن عبد الله ويعقوب الدورقي قالوا اخبرنا يزيد ابن هارون اخبرنا عبدالعزيز بن ابي سلمة عن عمر بن حسين عن عبدالله بن ابي سلمة عن عبدالله بن عمر عن ابيه قال كنا مع رسول - [00:03:32](#)

صلى الله عليه وسلم في غداة عرفة فمنا المكبر ومنا المهمل. فاما نحن فنكبر. قال قلت والله لعجبا منكم كيف لم تقولوا له ماذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع؟ نعم. وحدثنا يحيى - [00:03:52](#)

ابن يحيى قال قرأت على مالك عن محمد ابن ابي بكر الثقفي انه سأل انس بن مالك وهما غاديان من منى الى عرفة فكنتم تصنعون في هذا اليوم مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صلي فقال كان يهل المهمل منا فلا ينكر عليه - [00:04:12](#)

ويكبر المكبر منا فلا ينكر عليه ولا يبين ان التلبية مهوب واجبة مستحبة. ولهذا يقول انس لما توجهنا من منى الى عرفات كان يكبر

المكبر فلا ينظر عليه يسمعه من نبيه هذا يلبي وهذا يكبر فلا ينكر عليه - [00:04:32](#)

دل ذلك على ان التلبية غير واجبة انما هي مستحبة المهم ما في القلوب نية الاحرام نية النسك ثم اعمال المناسك للوقوف وغيره
والسنة هي ان تلبية ان بلزمة تلبية صلى الله عليه وسلم. كان يلبي من حين احرم من ذي حذيفة لم يزل يلبي. حتى - [00:04:53](#)
يلبي في مكة قبل خروجه الى منى يلبي من مخرج الى منى ولما سار من منى الى عرف يلبي ويلبي في عرفة يلبي في طريقه الى
مزدلفة ويلبي من منى الى مزدلفة الى منى - [00:05:15](#)

يلبي حتى رمى دراس العقد هذه السنة ومن كبر فلا حرج في ذلك لان الرسول اقره لا اظن يعني نعم وحدثني سريج بن يونس حدثنا
عبد الله بن رجاء عن موسى بن عقبة حدثني محمد بن ابي بكر قال - [00:05:34](#)
قلت لانس بن مالك غداة عرفة ما تقول في التلبية هذا اليوم؟ قال سرت هذا المسير مع النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه فمنا
المكبر ومنا المهمل ولا يعيب احدنا على صاحبه - [00:05:53](#)

حدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن موسى ابن عقبة عن كريب مولى ابن عباس عن اسامة ابن زيد انه سمعه يقول دفع
رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفة حتى اذا كان للشعب نزل فبال ثم توضع ولم يسبغ - [00:06:10](#)
الوضوء فقلت له الصلاة فقال الصلاة امامك. فركب فلما جاء المزدلفة نزل فتوضأ فاسبغ الوضوء وضوء ثم اقيمت الصلاة فصلى
المغرب ثم اتاخ كل انسان بغيره في منزله ثم اقيمت العشاء فصلاها - [00:06:30](#)
ولم يصلي بينهما شيئا وحدثنا محمدا رسول الله يعني صرف الناس من عرفة انا يصلي المغرب والعشاء حين وصوله المزدلفة باذان
واحد واقامتين الرسول لما صرف من عرفات رد له الفضل ابن عباس - [00:06:50](#)

اردفها اسامة وكان يلبي ويقول للناس ايها الناس السكينة السكينة فان البر ليس بالاضاعة ليس بالاسراع. بالهدوء ونزل في هذا
الطريق فبال عليه الصلاة والسلام ثم توضع وضوء خفيفا ثم ركب فقال له وسامح الصلاة يا رسول الله قال الصلاة امامك -
[00:07:17](#)

فمضى حتى اتى مزدلفة ثم توضع وضوء واسبغ الوضوء ثم صلى بالناس باذان واحد واقامته المغرب والعشاء ولما صلى المغرب كل
واحد بغيره ثم اقامه. ودل على ان تفرق بينهم وبينهم ما بعض الشيء ما يضر. الشيء اليسير لا يضر. وان يكون - [00:07:41](#)
بعيرة لا بأس كما فعل الصحابة ثم اقام العشاء صلاها ركعتين ولم يصلي بينهما شيء ولا بعدهما شيء عليه الصلاة والسلام وهذا يدل
على ان هذا هو السنة متى وصل الناس الى مزدلفة ولو قبل - [00:08:03](#)

غروب السفر ولو في وقت المغرب يصلون المغرب والعشاء باذان واقامتين. نعم وحدثنا محمد بن رمح اخبرنا الليث عن يحيى بن
سعيد عن موسى بن عقبة مولى الزبير عن قريب مولى ابن عباس عن اسامة ابن زيد - [00:08:20](#)
اذ قال انصرف رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد الدفعة من عرفات الى بعض تلك الشعاب لحاجته. فصبيت وعليه من الماء فقلت
اتصلي؟ فقال المصلى امامك وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه قال حدثنا عبد الله بن المبارك جاء وحدثنا ابو كريب واللفظ له حدثنا ابن
المبارك عن ابراهيم - [00:08:38](#)

ابن عقبة عن قريب المولى ابن عباس قال سمعت اسامة ابن زيد يقول افاض رسول الله صلى الله عليه وسلم من عرفات فلما انتهى
الى الشعبي نزل فبال ولم يقل اسامة اراق الماء قال فدعا بماء فتوضأ وضوء ليس - [00:09:04](#)
قال فقلت يا رسول الله الصلاة قال الصلاة امامك قال ثم سار حتى بلغ جمعا ان المغرب والعشاء نعم وحدثنا اسحاق بن ابراهيم
اخبرنا يحيى ابن ادم حدثنا زهير ابو خيثمة حدثنا ابراهيم بن عقبة اخبرني - [00:09:24](#)

انه سأل اسامة بن زيد كيف صنعتهم حين ردت رسول الله صلى الله عليه وسلم عشية عرفة؟ فقال جئنا الشعب الذي ينيخ الناس فيه
للمغرب فاناخ رسول الله صلى الله عليه وسلم ناقته وبال. وما قال - [00:09:47](#)
اهراق الماء ثم دعا بالوضوء فتوضأ وضوء ليس بالبالغ. فقلت يا رسول الله الصلاة. فقال الصلاة فركب حتى جئنا المزدلفة فاقام
المغرب ثم اتاخ الناس في منازلهم ولم يحلوا حتى اقام العشاء الاخرة - [00:10:07](#)

حدثنا عبدالرحمن بن مهدي حدثنا شعبة عن الحكم وسلمة بن كهيل - [00:16:17](#)

عن سعيد بن جبير انه صلى المغرب بجمع والعشاء باقامة ثم حدث عن ابن عمر انه صلى مثل ذلك وحدث ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم صنع مثل ذلك. وحدثني زهير بن حرب حدثنا وكيع. حدثنا شعبة - [00:16:37](#)

الاسناد وقال صلاهما باقامة واحدة يعني كل واحدة باقامة يجوز ولكن نسي ابن عمر الاذان واثبته جابر وغيره اذنه ما قام العائلة المغرب ثم اقام كما اوضح ذلك جابر كما تقدم نعم نعم وحدث عبد ابن حميد اخبرنا - [00:16:57](#)

اخبرنا الثوري عن سلمة ابن كهيل عن سعيد ابن جبير عن ابن عمر قال جمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بين المغرب والعشاء بجمع صلى المغرب ثلاثا والعشاء ركعتين باقامة واحدة. وحدثنا ابو بكر - [00:17:27](#)

حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا اسماعيل ابن ابي خالد عن ابي اسحاق قال قال سعيد بن جبير افضنا مع عن ابن عمر حتى اتينا جمعا فصلى بنا المغرب والعشاء باقامة واحدة ثم انصرف فقال هكذا صلى بنا رسول - [00:17:47](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المكان اللهم صلي على محمد. وحدثنا يحيى ابن يحيى وابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب جميعا عن ابي معاوية قال يحيى اخبرنا ابو معاوية عن الاعمش عن عمارة عن عبدالرحمن بن يزيد عن عبد الله قال - [00:18:07](#)

ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم صلى صلاة الا لميقاتها الا صلاتين صلاة المغرب والعشاء بجمع وصلى الفجر يومئذ قبل ميقاتها. يعني مكر بها صلاة الفجر في اول طلوع الفجر. حتى يتسع الوقت للذكر - [00:18:27](#)

قبل طلوع الشمس نعم وباسفارها نعم وحدثنا عبد الله بن مسلمة بن قعنب حدثنا افلح يعني ابن حميد عن القاسم عن عائشة انها قالت استأذنت سودة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة المزدلفة تدفع قبله وقبل حطمة الناس. وكانت امرأة ثبطة يقول -

[00:18:47](#)

القاسم والثبطة الثقيلة. قال فاذن لها فخرجت قبل دفعه. وحسنا حتى اصبحنا فدفعنا بنفعه ولان اكون استأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم كما استأذنته سودة فاكون ادفع باذنه احب - [00:19:12](#)

الي من مفروح به وحدث وهذا يدل على انه لا بأس بذبح الضعف في مزدلفة قبل الناس كما عرف النبي وللضعفا بعد نصف الليل الى هلال. اما السنة للاقوياء السنة ان يبقوا حتى يصلي الفجر - [00:19:32](#)

وحتى يقفوا بمزدلفة بعد الفجر الى ان يتضح النور ويسره ثم يرجعون الى منى كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم فانه وقف في مزدلفة بعد صلاة الفجر حتى اشار جدا - [00:19:56](#)

ثم ادفع هذا هو الكمال والسنة. كما قال تعالى فاذا اذكروا الله عند المسائل الحرام. وكانت قريش لا تخرج من الحرم. فخالفه صلى الله عليه وسلم وابى ابعد الشرع الى المزدلفة الى عرفات وقف بها يوم عرفة. ثم صرف منها بعد الغروب الى المزدلفة. وصلى بها الفجر ووقف بعد الفجر - [00:20:16](#)

مستقبل القبلة يدعو ربه طويلا ويكثر من الدعاء حتى اسفر فلما اسفر دفع قبل طلوع الشمس العرب لا تنصرف كانت قريش الا بعد طلوع الشمس. ويقول اشرق كبير فخالفه النبي صلى الله عليه وسلم واثاره المزدلفة قبل طلوع الشمس. بعد ما اسفر. نعم -

[00:20:50](#)

نعم قال تعبان عليه الصلاة من وقوفه في عرفات قد يكون تعب ولم يتيسر له القيام قد يكون قائم ولم يعلم به جابر لان قد يكون جابر ما شعره بقيامه وجهه حتى الفجر - [00:21:20](#)

بعدهما اوتر في اول في اول الليل المقصود ان هذا لا يدل على تركه ليلة المزدلفة تقول عائشة رضي الله عنها قال النبي اذا شغله عن نشره من الليل مرض او نوم صلى به النهار قد يشغله عن قيام تعب - [00:21:50](#)

او نوم؟ نعم صلي عليه وسلم لانه وقع في يوم عرفة مصلى الظهر والعصر جمعا جمع تقديم وقعيته في الحر والشمس الى ان غابت الشمس. قد يكون تائب عليه الصلاة والسلام حصل له مشقة فلا - [00:22:13](#)

وحدثنا اسحاق بن ابراهيم ومحمد بن المثنى جميعا عن الثقفى قال ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا عن عبدالرحمن بن القاسم

عن القاسم عن عائشة قالت كانت زوجة امرأة ضخمة ثابتة فاستأذنها ربطها - [00:22:33](#)

هؤلاء اجيال قوله وكانت امرأة ثابتة هي بفتح الثاء المثناة وكسر الباء الموحدة واسكانها نعم نعم. عن عائشة قالت كانت سودة امرأة ضخمة ثبطة رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تفيض من جمع بليل فاذن لها. فقالت عائشة فليتنى كنت استأذنت رسول الله صلى - [00:22:53](#)

الله عليه وسلم كما استأذنته زوجة وكانت عائشة لا تفيض الا مع الامام. وحدثنا ابن حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ابن عمر عن عبد

الرحمن ابن القاسم عن القاسم عن عائشة قالت وجدت اني كنت استأذنت رسول الله - [00:23:33](#)

صلى الله عليه وسلم كما استأذنته سودة فيصلي الصبح بمنى فارمي الجمرة قبل ان يأتي الناس فقبل عائشة فكانت سودة استأذنته قالت نعم انها كانت امرأة ثقيلة ثابتة فاستأذنت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:23:53](#)

فاذن لها وهذا من وراء عائشة رضي الله عنها النبي للنساء وهي من جملة النساء لكن هذا من وراءها في حاجاتها كانت لا تفوت الا مع الناس هذا من وراءها وحسن ادبها - [00:24:13](#)

رضي الله عنه فالامر واسع ان ابنه سوده وللضعفة الا للجميع لجميع النساء لعشا وغيرها بعده صلى الله عليه وسلم نام وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا وكيع حاه وحدثنا - [00:24:33](#)

بني زهير بن حرب حدثنا عبدالرحمن كلاهما عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم بهذا الاسناد نحوه. نعم حدثنا محمد بن ابي بكر من المقدمي حدثنا يحيى وهو القطان عن ابن جريج. حدثني عبد الله مولى اسماء قال قال - [00:24:53](#)

اسماء وهي عند دار المزلفة هل غاب القمر؟ قلت لا. فصلت ساعة ثم قالت محمد بن ابي بكر المقدم حدثنا يحيى وهو القطان عن ابن جريج حدثني عبد الله مولى اسماء قال - [00:25:13](#)

قالت لي اسماء وهي عند دار المزلفة قالت لي اسماء هم وهي عند دار المزلفة الغاب القمر؟ قلت لا. فصلت ساعة ثم قالت يا بني هل غاب القمر؟ قلت نعم. قال ترحل بي - [00:25:33](#)

فارتحلنا حتى رمت الجمرة ثم صلت في منزلها فقلت لها ايه هنتاه لقد غلسنا؟ قالت كلا اي بنية ان النبي صلى الله عليه وسلم ادنى للضعن. عائشة رضي الله عنها - [00:25:53](#)

وكانت اكبر منها اشد منها قالت انه اقصر الاذن للظلم وهو عنده ضعيفة يعني للنساء بليل والافضل ما اذا غاب القمر كما قال رضي الله عنه نعم. الروم يا شيخ. والرمي فيها وصل اذا وصلوا الى يربون ولو في اخر الليل - [00:26:13](#)

كما رمت ام سلمة دفعته ورمت الجمرة قبل الفجر رضي الله عنها في حياة النبي صلى الله عليه وسلم في حجة النبي تبعا المرافقين تبعمهم يساعدونهم. هم. وحدثني علي ابن خشرم اخبرنا عيسى ابن يونس عن ابن - [00:26:33](#)

جريج بهذا الاسناد وفي روايته قالت لا اي بني ان نبي الله صلى الله عليه وسلم اذن لفعله حدثنا محمد بن حاتم حدثنا يحيى بن سعيد احياء وحدثني علي ابن خشرم اخبرني عيسى جميعا عن ابن جريج اخبرني - [00:27:03](#)

ان ابن شوال اخبره انه دخل على ام حبيبة فاخبرته ان النبي صلى الله عليه وسلم بعث بها من جمع بليل وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان ابن عيينة حدثنا عمرو ابن دينار وحدثنا عمرو - [00:27:23](#)

حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن سالم بن شوال نعم فانسان من شوال عن ام حبيبة عن سالم ابن شوال. شوال؟ نعم. الشين والواو والالف واللام؟ نعم سلم عليه؟ لا. نعم؟ نعمتك تتعرض له. ما ذكرنا؟ ما ذكرنا - [00:27:43](#)

سالم بن شوال بنفس الشهر مولى ام خليفة ثقته من الثالثة مسلم النسائي سالم الجوائز لفظ الشهر ايش معنى؟ المكي. المكي. مولى ام حبيبه ثقة من الثالثة مسلم النسائي. طيب نعم - [00:28:23](#)

عن سالم ابن شوال عن ام حبيبة قالت كنا نفعله على عهد النبي صلى الله عليه وسلم يغلس من جمع الى منى. وفي رواية وفي رواية الناقد يغلس من مزدلفة. نعم. حدثنا - [00:28:43](#)

وابن يحيى وكتيبة ابن سعيد جميعا عن حماد قال يحيى اخبرنا حماد بن زيد عن عبيد الله بن ابي يزيد قال سمعت ابن عباس يقول

بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم في الثقل او قال في الضعفة من جمع بليل - [00:29:03](#)
حدثنا ابو بدر جهنم ابن عباس من الصبيان. قال نعم. نعم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا سفيان ابن عيينة اخبرنا عبيد الله بن ابي
يزيد انه سمع ابن - [00:29:23](#)

عباس يقول انا ممن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم في ضعفه اهله. وحدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا سفيان ابن عيينة
حدثنا عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال كنت فيمن قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:29:43](#)
لنا في ضعفه اهله. وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريد. اخبرني عطاء ان ابن عباس قال بعث به رسول الله
صلى الله عليه وسلم بسحر من جمع في فقر نبي الله صلى الله عليه وسلم قلت - [00:30:03](#)
ابلقك ابلقك ان ابن عباس قال بعث بي بليل طويل؟ قال لا الا كذلك بسحر قلت له فقال ابن عباس ايش؟ وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا
محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عطاء ان ابن عباس قال بعث بي رسول الله صلى الله عليه وسلم بسحر من جمع - [00:30:23](#)
في ثقل نبي الله صلى الله عليه وسلم قلت ابلقك ان ابن عباس قال بعث بي بليل طويل قال لا الا كذلك بسحر قلت له فقال ابن عباس
رمىنا الجمرة قبل الفجر واين صلى الفجر؟ قال لا - [00:30:53](#)

الا كذلك في اخر بعثهم في اخر الليل. نعم وحدثني ابو الطاهر وحرملة ابن يحيى قال اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
ان سالم بن عبدالله اخبره عبدالله بن عمر كان يقدم ضعفه اهله فيقفون عند المشعل الحرام بالمزدلفة بالليل فيذكرون الله ما بدا له -
[00:31:13](#)

ثم يدفعون قبل ان يقف الامام وقبل ان يدفع فمنهم من يقدم منى لصلاة الفجر ومنهم من يقدم بعد ذلك فاذا قدموا رموا الجمرة
وكان ابن عمر يقول ارخص في اولئك رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:31:43](#)
حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا ابو معاوية كان الاعمش عن ابراهيم عن خالد بن يزيد قال رمى عبدالله بن مسعود
جمرة العقبة من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصة. قال - [00:32:03](#)
فقول له ان اناسا يرمونها من فوقها. فقال عبدالله بن مسعود هذا والذي لا اله غيره. مقام الذي انزلت سورة البقرة اللهم صلي عليه
وسلم نعم وحدثنا من جابر بن الحارث التميمي اخبرنا ابن مزهر عن - [00:32:23](#)
تيسر العقبة والا من جميع الجهات اذا سقط الحصى في الحوض كفى جميع الجماعة من جميع الجهات ترخيصه للضعفاء الصبيان
يدل على ان ربها ضحى او افضل وانها لو قدمت لو لو رمى الرمية قبل ذلك اجزا لانه صلى الله عليه وسلم - [00:32:43](#)
لم يلزمهم بذلك وانما راعى حال الضعفاء حتى تخف الزحمة. فالرمي بعد والشمس يقول هو الافضل لمن قوي على هذا ومن رمى قبل
ذلك فلا حرج. اما جبرة ان تطلع الشمس وحديث ضعيف منقطع - [00:33:13](#)

ولو صح لك معناها الاستحباب والكراهة. نعم. وحدثنا من جابر ابن الحارس التميمي اخبرنا ابن مسهر ان الاعمش قال سمعت الحجاج
ابن يوسف يقول وهو يخطب على المنبر الفوا القرآن كما - [00:33:33](#)
جبريل السورة التي تذكر فيها البقرة والسورة التي يذكر فيها النساء والسورة التي يذكر فيها ال عمران قال فلقيت ابراهيم فاخبرته
بقوله فسبه وقال حدثني عبد الرحمن ابن يزيد انه كان مع عبد الله ابن مسعود - [00:33:53](#)

فاتي جمرة العقبة فاستبطن الوادي فاستعرضها فرماها من بطن الوادي بسبع حصيات يكبر مع كل حصة قال فقلت يا ابا عبد الرحمن
ان الناس يرمونها من فوقها فقال هذا والذي لا اله غيره مقام الذي - [00:34:13](#)
نزلت عليه سورة البقرة ومع ذلك لا بأس ان يقال سورة البقرة سورة ال عمران سورة الزخرف سورة العاربات لا لا بأس. قال
الحجاج ابن يوسف يقول ويقولون السورة التي ينكر فيها كذا السورة - [00:34:33](#)
يذكر فيها كذا وهذا من اجتهاده في خاطر وليس باهل لهذه ولهذا انكر ابراهيم كلامه وشبه على ذلك المقصود ان يقال سورة البقرة
سورة لا بأس ما قال المشروع هذا المقام الذي انزل عليه سورة - [00:34:53](#)
سورة البقرة. اما نهي الحجاج بن يوسف الفاجر والظالم لا فلا قيمة له. هم. وحدثني يعقوب حدثنا ابن زائدة وحدثنا ابن ابي عمر

حدثنا سفيان كلاهما عن الاعمش قال سمعت الحجاج يقول لا - [00:35:13](#)

سورة البقرة واقتص الحديث بمثل حديث ابن مسهر. نعم. وحدثني ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا غندر عن شعبة وحدثنا محمد بن المننى وابن بشار قال حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن الحكم عن ابراهيم - [00:35:33](#)

عبدالرحمن بن يزيد انه حج مع عبد الله قال فرمى الجمرة بسبع حصيات وجعل البيت عن يساره ومنى عن يمينه وقال هذا مقام الذي انزلت عليه سورة البقرة. اللهم صلي. وحدثنا عبيد الله بن معاذ حدثنا ابي حدثنا - [00:35:53](#)

بهذا الاسناد غير انه قال فلما اتى جمرة العقبة وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو المحياه وحدثنا وحي بن يحيى واللفظ له اخبرنا يحيى بن يعلى ابو المحياه عن سلمة بن كهيل عن عبد الرحمن بن - [00:36:13](#)

ليزيد قال قيل لعبدالله ان ناسا يرمون الجمرة من فوق العقبة قال فرماها عبدالله من بطن الوادي ثم قال من ها هنا والذي لا اله غيره رماها الذي انزلت عليه سورة البقرة حدثني - [00:36:33](#)

واسحاق بن ابراهيم وعلي بن خشرم جميعا عن عيسى بن يونس. قال ابن خشرم اخبرنا عيسى عن ابن جريح. اخبرني ابو الزبير انه سمع جابرا يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يرمي على راحلته يوم النحر ويقول لتأخذوا مناسككم - [00:36:53](#)

فاني لا ادري لعلي لا احج بعد حجتي هذه. يعني انا او على مضية قال خذوها نمازج. ان تعلموا وقد وقع ذلك فانه توفي بعد رجوعه من حجة في اول ربيع اول. لم يبقى بعد حجته الا هؤلاء ثلاثة اشهر. اللهم صلي عليه وسلم. المقصود انه - [00:37:13](#)

امر الناس ان يأخذوا عنهم مناسكهم ليتعلموا ويستفيدوا. في جميع اعمالهم عرفات ومزدلفة وفي منى وفي الطواف وفي السعي وفي كل شيء. قال خذوا عني من اساءوا ان تعلموا. مثل ما قال صلى الله عليه وسلم صلوا كما رأيتموني اصلي - [00:37:43](#)

الله يقول جل وعا لقد كان لكم في رسول الله اسوة حسنة. صلى الله عليه وسلم يعلم الناس بالقول والعمل وبالتقليد وحدثني سلمة بن شديد حدثني الحسن ابن معين حدثني - [00:38:03](#)

ونعقل عن زيد بن ابي انيسة عن يحيى بن حصين عن جدته ام الحسين قال سمعتها تقول حجرت ما رسول الله صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فرأيته حين رمى جمرة العقبة وانصرف وهو على راحلته. ومعه بلال - [00:38:23](#)

واسامة احدهما يقود به راحلته والآخر رافعا ثوبه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشمس قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا كثيرا ثم سمعته يقول ان امر عليكم عبد مجدي - [00:38:43](#)

حسبتها قالت اسود وجهي. وانصرف وهو على راحلته معه بلال واسامة احدهما يقود به راحلته والآخر رافع ثوبه على رأس رسول الله صلى الله عليه وسلم من الشمس قالت فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا كثيرا ثم سمعته يقول ان امر عليكم عبد -

[00:39:03](#)

حسبتها قالت اسود يقودكم بكتاب الله تعالى فاسمعوا له واطيعوه. وهذا يدل الا انه ينبغي لولي الامر ان يعلم الناس ويرشد الناس لانه صلى الله عليه وسلم كان يعلم الناس بفعله وقوله. ويدل على جواز قيادة الدابة لان - [00:39:33](#)

رحمة الناس قد يحصل بعض الضرر او العجلة من الدابة ولهذا صارت تقاد به عليه الصلاة والسلام لئلا يقع فظفر على احد من الناس او عليه عليه الصلاة والسلام من الزحمة - [00:40:03](#)

فبلال يقودها حتى لا يحصل المرء على احد. ولا يحصل عليه صلى الله عليه وسلم ايضا. واسامة يظله من الشمس بثوبه هذا يدل على جواز تظلل من الشمس يستظل الانسان بهيمة او بشجرة - [00:40:23](#)

او الشمسية المعروفة الان لا بأس الشمسية مثل الثوب. الشمسية التي يفعلها الناس اليوم مثل الثوب اذا اخذها في يده فوق رأسه هل الشمس او المطر؟ فلا بأس. الممنوع للملاصق. كونه يجعل على رأسه ملاصقه. طاقية او غترة - [00:40:43](#)

هذا الذي ممنوع اما اكون تحت الشجرة كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في عرفة استظل تحت الخيمة او بثوب يرفع فوقه يرفعه فوق بعض اصحابه او خدمه او شمسية كما هي الان الناس - [00:41:03](#)

فلا حرج. نعم. حمل متاع بعض اهل العلم رخص في ليلة المقصود التظلل. المقصود العمل واذا ترك ذلك احتياطا حسن ان شاء الله

وحدثني احمد بن حنبل حدثنا محمد بن سلمة عن ابي عبد الرحيم عن زيد بن ابي انيسة عن يحيى بن الحسين عن امة - [00:41:23](#) حسين جدته قالت حجرت مع النبي صلى الله عليه وسلم حجة الوداع. فرأيته اسامة وبلالا واحدهما اخذ ناقة النبي صلى الله عليه وسلم. والآخر رافع ثوبه يسكنه من الحر. حتى رمى جمرة العقبة. قال مسلم - [00:41:49](#)

الله واسم ابي عبد الرحيم خالد بن ابي يزيد وهو خال محمد بن سلمة وروى عنه وكيع والحجاج الاعور في حديث ابن حصين الدلالة على وجوب السمع والطاعة في ولاة الامور. وان لم يكونوا من قريش وان كان عدا الحبشية - [00:42:09](#)

يقودهم بكتاب الله يجب السمع والطاعة لولاة الامور. وهذا مدى الحديث الاخر. وان تأمر عليه العبد فانه من يعيش منكم اختلافا كثيرا. فعلى الاب السمع والطاعة لولاة الامور. وان كانوا ليسوا من قريش - [00:42:29](#)

وان كانوا وان كان عدا الهامشية كما قال صلى الله عليه وسلم المعروف المعروف المعاصي لا ولا يجب الخروج عليهم لان في الخروج فتنة وشق العصا واضطراب الامور. قال صلى الله عليه وسلم لان ترى كفرا بواها انكم - [00:42:49](#)

فيه برهان. وبشرط اخر المعروف من سنة النبي صلى الله عليه وسلم وهو القدرة. اذا كان وانه من الله برهان على كفر مخروج اهله هذا هو محل الخروج. اما الخروج يحصل به الفوضى والفساد هذا - [00:43:09](#)

ممنوع؟ نعم. وحدثني محمد بن حاتم وعبد بن حميد قال ابن حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريح اخبرنا ابو الزبير انه سمع جابر ابن عبد الله يقول رأيت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:29](#)

رمى الجمرة بمثل حصى الخدف. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وحدثنا ابو خالد بالاصابع ما يتكلف الحصى الكبير الحصنيات الصغيرة بعض الغنم المتوسط يرمي به الجمرات لان المقصود ارضوا الله ويغضبوا الشيطان. ليس المقصود اتباع الحصى المقصود الامتثال - [00:43:49](#)

النبي صلى الله عليه وسلم من سبع حصيات مثل حصى الخذف. طاعة لله ورضا الله وادغاما لعدوه وبعض الجهلة قد يرموا بحصى كبيرة او بالنعال وهذا من الجهل والتجاوز ومن المنكر - [00:44:19](#)

بحصيات مثل صغيرات الغنم وما يشابها نعم خلاف السنة لابد من وما النبي صلى الله عليه وسلم؟ نعم. وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا ابو خالد الاحمر وابن ادريس عن ابن جريح عن ابي الزبير - [00:44:39](#)

عن جابر قال رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة يوم النحر ضحى. واما بعد فاذا زالت الشمس وهذا هو السنة يوم العيد ضحى وان لم يرمه الا بعد الظهر والعصر فلا بأس. كما سئل يا رسول الله قد امسيت. لم اروا - [00:45:09](#)

قال له ارميه في يوم العيد كله رمي كل يوم العيد رمي لكن افضل الضحى اما البقية بعد الزوال يوم الحادي عشر والثاني عشر والثاني عشر كلها بعد الزوال لا يجوز قبل الزوال. لان الرجال ولا النساء لا يوم النفر ولا غيره. كله بعد الزوال لقوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني ما اشاء وقد رمى بعد - [00:45:29](#)

واذا لم يتيسر في النهار رمى بالليل يوم العيد يرمي ليلة الحادي عشر اذا ما رمى يوم احدى عشر يوم ثلاثة عشر اذا مرر اليوم اثني عشر يرمي ليلة ثلاثة عشر - [00:45:51](#)

الليل تابع للنهار تابع لما قبله. اما اليوم الاخير فينتهي بغروب الشمس اليوم الاخير الثالث عشر ينتهي بغروب الشمس وحدثني سلمة بن شبيب حدثنا الحسن بن اعين حدثنا معقل وهو ابن عبيد الله الجزري عن ابي الزبير عن جابر - [00:46:04](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الاستجمار تو ورمي الجمار تو والسعي بين الصفا والمروة تو والطواف تو واذا استجمر احدكم فليستجمر بتو. اللهم صلي وسلم معناته يعني وتر - [00:46:27](#)

وتر ثلاث او خمس او سبع والطواف تو الوتر سبع والسعي بوتر سبع. ورمي الجمار سبع كلها وتر اذا استجبر فليوتر. اذا استجبر بالحجارة او باللبن فليوتر. واذا انقى بثلاث اجزاء. واذا لم يدر بثلاثة - [00:46:47](#)

زاد رابعة فاذا انقى بالرابعة زاد خامسة وقطع على وتر هكذا سنة. نعم. ويكشف عن الماء. استجبر بحجارة او بالمناديل الخشنة الطاهرة او باللبن او بالتراب وازال الاذى ثلاث مرات فاكثر كفى عن الماء. والماء وحده يكفي وان جاء بينهما كان اكمل - [00:47:07](#)

وحدثنا يحيى ابن يحيى ومحمد ابن رمح قال اخبرنا الليث حاء وحدثنا قتيبة حدثنا ليث عن نافع ان عبد الله قال حلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وحلق طائفة من اصحابه وقصر بعضهم. قال عبدالله ان رسول - [00:47:33](#)

الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله المحلقين مرة او مرتين ثم قال والمقصرين. الله وحدثنا يحيى ابن يحيى قال قرأت على مالك عن نافع عن عبد الله ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:47:56](#)

اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال اللهم ارحم المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله قال والمقصرين لم يقل ابراهيم من ها هنا حدثنا مسلم ولكن قال عن مسلم الى الموضوع المذكور - [00:48:16](#)

حدثنا ابو اسحاق ابراهيم بن محمد بن سفيان قال عن مسلم بن الحجاج قال حدثنا ابن امير حدثنا ابي حدثنا عبيد الله ابن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رحم الله - [00:48:36](#)

المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله؟ قال رحم الله المحلقين. قالوا والمقصرين يا رسول الله قال رحم الله المحلقين قالوا والمقصرين يا رسول الله؟ قال والمقصرين. وحدثنا ابن وهذا يدل على ان الحرق افضل. في العمرة والحج للرجل افضل للحق. هو خلق الراس كله. هذا هو الافضل - [00:48:56](#)

لهذا دعا لهم ثلاثا وللمقصرين واحدة. الا اذا كانت اذا كان التحلل قريب الحج فان افضل التقصير حتى يبقى الحلق ولهذا امر الصحابة لما حلوا اليوم الرابع امرهم بالتقصير. حتى يبقى الحلق للحج - [00:49:26](#)

نعم وهذان من حق الرجل اما المرأة ليس ليس لها الا التقصير لا تحلق انما تقصر من اطراف شعرها في العمرة والحج. نعم تقصير من هموم الرأس من عموم الرأس مثل الحلق. نعم - [00:49:45](#)

وحدثنا ابن المثنى حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله بهذا الاسناد وقال في الحديث فلما كانت الرابعة قال المقصرين اللهم صلي وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وزهير بن حرب وابن نمير وابو كريب جميعا عن ابن فضيل قال - [00:50:01](#)

حدثنا محمد ابن فضيل حدثنا عمارة عن ابي زرعة عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين؟ قال اللهم اغفر للمحلقين. قالوا يا رسول الله وللمقصرين؟ قال قال - [00:50:21](#)

اللهم اغفر للمحلقين قالوا يا رسول الله وللمقصرين؟ قال وللمقصرين. اللهم وحدثني امية بن حدثنا يزيد ابن زريع حدثنا رح عن العلاء عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعنى - [00:50:45](#)

حديث ابي زرعة عن ابي هريرة حدثنا ابو بكر ابن ابي شيبة حدثنا وكيع وابو داوود يا نسيت عن شعبة عن يحيى بن الحسين. عن جدته انها سمعت النبي صلى الله عليه وسلم اللهم صلي. في - [00:51:05](#)

حجة الوداع دعا للمحلقين ثلاثا وللمقصرين مرة. ولم يقل وكيع في حجة الوداع دفن قتيبة بن سعيد حدثنا يعقوب وهو ابن عبدالرحمن القاري حاء وحدثنا قتيبة حدثنا حاتم ابن اسماعيل كلاهما عن موسى ابن عقبة عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم حلق رأسه في - [00:51:25](#)

الوداع وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا حفص بن غياث عن هشام عنيف الحلق افضل لكونه فعله وكونه دعا للمحلقين ثلاثا والراب هي الرابعة المقصرين المقصود ان الحلق افضل. بالحق في الحج والعمرة. لانه فعل النبي صلى الله عليه وسلم في الحج. ولانه - [00:51:55](#)

دعا لهم اكثر مما دعا للمقصرين اللهم صلي على محمد وحدثنا يحيى بن يحيى اخبرنا حفص بن غياث عن هشام عن محمد ابن سيرين عن انس ابن مالك ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اتى منى فاتي الجمره فرماها ثم اتى منزله بمنى ونحر ثم قال - [00:52:25](#)

الحلاق خذ واثار الى جانبه الايمن ثم الايسر ثم جعل يعطيه الناس وهذا يدل على ان افضل يبدأ بالشق الايمن في الحلق. ان الحلق يبدأ بالشق الايمن ثم الايسر. وقد قسم الشعار بين الناس لما جاء الله في شعره من البركة - [00:52:48](#)

عطى النصف ابي اعطى والنصف وزعه بين الناس مما جعل الله في شعره وعرقه وما مس جسده من البركة عليه الصلاة والسلام. نعم

لانه مبارك اللهم صل على وحدتنا ابو بكر بن ابي شيبه وابن نمير وابو كريب ولا يجب ان يقاس عليه احد. لا يجوز ان يقاس عليها - [00:53:08](#)

بل هذا خاص به صلى الله عليه وسلم ولهذا لم يأخذ الصحابة شعر ابي بكر ولا تبرؤ بثيابه ولا بعرقه ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا غيره لعلمهم بان هذا مختص بالرسول صلى الله عليه وسلم اللهم صلي على محمد - [00:53:28](#)
وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه وابن نمير وابو كريب قالوا اخبرنا حفص بن غياث عن هشام بهذا اما ابو بكر فقال في روايته للحلاق ها وأشار بيده الى الجانب الايمن هكذا فقسم شعره - [00:53:45](#)
من يليه قال ثم اشار الى الحلاق والى الجانب الايسر فحلقه فاعطاه ام سليم. واما في رواية لابي كريب قال فبدأ بالشق الايمن فوزعه الشعرة والشعرتين بين الناس. ثم قال بالايسر فصنع به مثل - [00:54:05](#)
ذلك ثم قال ها هنا ابو طلحة فدفعه الى ابي طلحة. الله المستعان. ام سليم وهو وهي ام انس النص عطاها ابو طلحة والنصف الثاني من زمن الناس نعم اللهم صلي على وحدتنا محمد بن المثنى حدثنا عبد الاعلى حدثنا هشام عن محمد عن انس ابن مالك ان رسول الله - [00:54:25](#)

صلى الله عليه وسلم رمى جمرة العقبة ثم انصرف الى البدن فنحراها والحجام جالس وقال بيده عن رأسه فحلق شقه الايمن فقسمه فيمن يليه ثم قال احلق الشق الاخر فقال اين ابو طلحة؟ فاعطاه - [00:54:57](#)
اياه وحدثنا ابن ابي عمر حدثنا سفيان سمعت هشام ابن حسان يخبر عن ابن سيرين عن انس ابن مالك ان قال لما رمى رسول الله صلى الله عليه وسلم الجمرة ونحر نسكه وحلق. ناول الحالق شقه الايمن فحلقه - [00:55:17](#)
ثم دعا ابا طلحة ابا طلحة الانصاري فاعطاه اياه ثم ناوله الشق الايسر فقال احلق فحلقه اعطاه ابا طلحة فقال اقسامه بين الناس. اللهم صلي وسلم وحدثنا يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن ابن - [00:55:37](#)
من شهاب عن عيسى ابن طلحة بن عبيد الله عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال وقف وقف رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع بمنى للناس يسألونه. فجاء رجل فقال يا رسول الله لم اشعر فحلقته قبل ان انحر - [00:55:57](#)
قال اذبح ولا حرج ثم جاءه رجل اخر فقال يا رسول الله لم اشعر فنحرت قبل ان ارمي فقال ارم ولا حرج قال فما سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم يومئذ عن شيء قدم ولا اخر الا قال افعل ولا حرج وهذا من - [00:56:17](#)
الله لان المقام يخلص فيه الناس ينسون. فكان هذا من توسيع الله. السنة ان يرمي ثم ينحر ان كان عنده نحر ثم يحلق او يقصر ثم يطوف هذا السنة كما فعله النبي صلى الله عليه وسلم. هذا الترتيب المشروع للحاج ان يرمي اولا جمعة العقبة يوم العيد - [00:56:40](#)
ثم ينحر هديا كان عنده هدي كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم ثم يحلق او يقصر والحلق افضل ثم الطواف والسعي ان كان عليه سعي هذا الترتيب وسئل يوم يوم النحر عليه الصلاة والسلام - [00:57:00](#)
عن من قدم مؤخر فقال لا حرج لا حرج فمن حلق قبل ان يذبح فلا حرج من ذبح قبل ان يرمي فلا حرج من طاب قبل ان يرمي او طاب قبل ان ينحر او طاب - [00:57:16](#)

فقبل ان يحلق ولا حرج هذا موسع. ومقتضى هذا انه لو شاء قبل ان يطوف لا حرج لانه مما يفعل يوم العيد لو سعى جاهل ساعة طاه ثم طاف لا حرج او ناس لا حرج لكن لا يتعمد السنة ان يطوف ثم يستعي بعده هذا هو - [00:57:29](#)
لكن لو طاف جاهلا او ناسيا هذا حرج وثبت عنه كما رواه ابو داود بسند صحيح ان رجلا قال يا رسول الله سعيت قبل ان اطوف؟ قال لا حرج مثل ما قال في من رمى من نحر قبل ان يرمي يوم - [00:57:48](#)
حلق قبل ان فلا حرج لكن السنة اللي يتعمد هذا ان يطوف ثم يسأل. كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم نعم. وحدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب حدثني عيسى ابن طلحة التيمي انه سمع عبدالله بن عمرو بن العاص يقول وقف رسول الله - [00:58:09](#)
صلى الله عليه وسلم على راحلته فطفق ناس يسألونه فيقول القائل منهم يا رسول الله اني لم اكن اشعر ان قبل النحر فنحرت قبل

الرمي. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم فارمي ولا حرج. قال وطفق اخر يقول - [00:58:31](#)

اني لم اشعر ان النحر قبل الحلق فحلقت قبل ان انحر فيقول انحر ولا حرج. قال فما سمعته يسأل يومئذ عن امر مما ينسى المرء ويجهل من تقديم بعض الامور قبل بعض واشباهها الا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:58:51](#)

افعلوا ذلك ولا حرج. اللهم صلي عليه وسلم. اللهم صلي عليه. وحدثنا حسن الحلواني حدثنا يعقوب حدثنا ابي عن صالح عن ابن شهاب بمثل حديث يونس عن الزهري الى اخره. وحدثنا علي بن خشرم اخبرنا عيسى عن ابن - [00:59:11](#)

جريج قال سمعت ابن شهاب يقول حدثني عيسى ابن طلحة حدثني عبد الله ابن عمرو ابن العاص ان النبي صلى الله عليه وسلم بين هو يخطب يوم النحر فقام اليه رجل فقال ما كنت احسب يا رسول الله ان كذا وكذا قبل كذا - [00:59:31](#)

وكذا ثم جاء اخر فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم كنت احسب ان كذا قبل كذا وكذا لهؤلاء الثلاثة فقال افعل ولا حرج وحدثنا عبد بن حميد حدثنا محمد بن بكر حاء وحدثني سعيد بن يحيى الاموي حدثني ابي جميعا عن ابن جريج بهذا - [00:59:51](#)

اسناد اما رواية بن بكره فكرواية عيسى الا قوله لهؤلاء الثلاث فانه لم يذكر ذلك واما الاموي ففي روايته حلقت قبل ان انحر. نحررت قبل ان ارمي واشباه ذلك. وحدثناه ابو بكر بن ابي - [01:00:15](#)

بشيبه وزهير بن حرب قال ابو بكر حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة عن عبد الله ابن عمر قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال حلقت قبل ان اذبح قال فاذبح ولا حرج. قال ذبحت قبل ان ارمي قال ارم - [01:00:35](#)

ولا حرج قال قال اتى النبي صلى الله عليه وسلم رجل فقال حلقت قبل ان اذبح قال فاذبح ولا حرج. قال ذبحت قبل ان ارمي قال ارم ولا حرج. نعم. وحدثنا ابن ابي. اللهم صلي عليه وسلم. نعم. وحدثنا ابن ابي عمر وعبد ابن حميد عن - [01:00:55](#)

عبد الرزاق عن معمر عن الزهري بهذا الاسناد رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم على ناقه بمنى فجاءه رجل بمعنى حديث ابن عيينة وحدثني محمد بن عبدالله بن القهزاز حدثنا علي بن الحسن عن عبد الله بن المبارك - [01:01:19](#)

اخبرنا محمد بن ابي حفصة عن الزهري عن عيسى ابن طلحة عن عبدالله بن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم واتاه رجل يوم النحر وهو واقف عند الجمرة فقال يا رسول الله اني حلقت قبل ان ارمي فقال - [01:01:39](#)

ارمي ولا حرج واتاه اخر فقال اني ذبحت قبل ان ارمي قال ارمي ولا حرج واتاه اخر فقال اني افضت الى البيت قبل ان ارميه. قال ارمي ولا حرج. قال فما رأيتته سئل يومئذ عن شيء الا قال افعلوا - [01:01:59](#)

ولا حرج وهذا ايضا يقع لبعض الناس وفيه التوسعة والافاضة قبل ان يرمي افاض قبل ان يربط قال لا حرج. فليقع للضعفة واشباههم اذا فرغوا انصرفوا من مزدلفة ذهبوا الى بشة وطاقوا - [01:02:19](#)

قبل الرمي فلا حرج لذهبوا وطاقوا قبلها الرمي فلا بأس يرجعون ويرمون الضحى لا بأس ولهذا قال يا رسول افضت قبل ان ارمي؟ قال لا حرج فاذا ذهب وطاب قبل ان يظلم فلا حرج. لكن الافضل ان يرمي ثم ينحر ثم يحلق ثم يطوف هذا هو لفظه. على حال الترتيب اللي فعله النبي صلى الله عليه وسلم. اولا يرد - [01:02:38](#)

ثانيا ينحر ان كان عنده نهر. ثالث يحلق او يقصر ويلحق اخرى. رابعا الطواف هذا هو الترتيب الافضل. واذا تقدم بعضها على بعض عمره يا شيخ كذلك؟ لا العمرة حلو يرتب يطوف الى ساعة ويقصر. هذا نم؟ اذا ساعة قبل الطواف. الصواب انه اذا لا بأس لكن لا - [01:03:00](#)

تأمل لانه يعم حكم الحج. هم نعم باثنين من ثلاثة عند الجمهور في رابعة او حذر او قصر او رمى وطاف او طاف وحلق هذا هو الاكبر الافضل عند الجمهور هذا هو الواجب عند الجمهور ولا بعضهم يكفي الرمي والاحوط والذي ينبغي - [01:03:20](#)

الا يحل حتى يفعل اثنين يرمي ويحلق او يقصر او يرمي ويطوف او يحلق ويطوف نعم وحدثني محمد بن حاتم حدثنا بهز حدثنا وهيب حدثنا عبد الله ابن طاووس عن ابيه عن ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم - [01:03:45](#)

قيل له في الذبح والحلق والرمي والتقديم والتأخير فقال لا حرج. اللهم صلي عليه وسلم اللهم صلي على محمد وحدثني محمد بن رافع حدثنا عبد الرزاق اخبرنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:04:04](#)

سلم افاض يوم النحر ثم رجع فصلى الظهر بمنى قال نافع وكان ابن عمر يفيض يوم النحر ثم يرجع صلى الظهر بمنى ويذكر ان النبي صلى الله عليه وسلم فعله - [01:04:24](#)

في حديث جابر انه صلى الظهر حديث ابن عمر من صلى بنا الظهر وجمع بينهما انه صلى الظهر مكة في اول وقتها ثم رجع الى منى وصلى بالناس الظهر الذين ينتظرونه ولم يصلوا صلى بهم فكانت له نافلة ولهم فريضة اما - [01:04:41](#)

فاذا صلى عن مكة الظهر كما قال جابر صلى مكة الظهر. فلما رجع وهم ينتظرون صلى بهم الظهر نافلة له وفضا لهم كما فعل معاذ كان معاذ في المدينة يصلي مع النبي العشاء فرضه ثم ارجع الى قومه وجماعة فيصلي بهم فهي له نافلة وله فريضة نعم - [01:05:01](#)

وحدثني زهير ابن حرب حدثنا اسحاق بن يوسف الازرق اخبرنا سفيان عن عبدالعزيز بن رفيع قال سألت انس بن مالك قلت اخبرني بشيء عقلته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم اين صلى الظهر يوم التروية؟ قال بمنى قلت فاين صلى العصر - [01:05:21](#)

ويوم النفر قال بالابطح ثم قال افعل ما يفعل امرؤك. يعني انه في منى صلى الظهر يوم الثامن. توجه منه قبل الظهر وصلى الظهر في منى اليوم الثامن هذا هو الافضل. وعند النزول يصلي في الابطح. من تعجل يوم يوم الثاني عشر يصلي الظهر في الارض - [01:05:42](#)

في بيته اذا ما ادرك الجماعة وان كان تأخر يوم الثالث عشر كذلك يؤخر الظهر حتى يصلها في الابطحة يعني في مكة لا يصلها في بدعة اذا تعجل اليوم الثاني عشر - [01:06:02](#)

او اليوم الثالث عشر تكون صلاته في مكة. يتعجل قبل ان يصلي الظهر. يرميه ثم يمشي. في الثاني عشر او في الثالث عشر اذا لم فتعجل لفعل النبي صلى الله عليه وسلم انه رمى الجمره يوم الثالث عشر ثم توجه الى مكة وصلى في الظهر والعصر. نعم - [01:06:19](#)

حدثنا محمد بن مهران الرازي حدثنا عبد الرزاق عن معمر بن ايوب عن نافع عن ابن عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم وابا بكر وعمر كانوا ينزلون بالابطح وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون حدثنا روح بن عباد حدثنا صخر بن جويرية عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة - [01:06:38](#)

وكان يصلي الظهر يوم النثر بالحصبه. قال نافع قد حصد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده ايش عن علم عمر طيب آآ وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون حدثنا روح ابن عباد حدثنا صخر بن جويرية عن نافع ان ابن عمر كان يرى التحصيب سنة - [01:07:05](#)

وكان يصلي الظهر يوم النفر بالحصبه. نعم. قال نافع قد حصد رسول الله صلى الله عليه وسلم والخلفاء بعده. يعني فصلى الظهر بالحصبه يعني بالابطح الظهر والعصر يوم النفر يعني وهو اليوم الاخير الثالث عشر وهكذا من عجل يوم يوم الثاني عشر - [01:07:31](#)

السنة ان يصلي من داخل لا يصلي في منى نعم يصلي في مكة نعم حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو كريب قال حدثنا عبد الله بن نمير حدثنا هشام عن ابيه عن عائشة قالت - [01:07:51](#)

نزول الابطح ليس بسنة انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه كان اسمح لخروجه اذا خرج وان شر ولهذا تابعه الصديق وعمره نزلوا في مكانه تبين عائشة انه ليس سنة انما ناسبه خروجه ونزل ناسب نزوله فيه - [01:08:06](#)

فلو نزل في غيره فلا بأس لكن الافضل يتيسر النزول فيه للمسافر. اما اذا صار له بيت ودخل في بيته فالامر واسع في هذا مثل ما قال عائشة رضي الله عنها - [01:08:26](#)

وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا حفص بن غياث حاء وحدثني ابو الربيع الزهراني حدثنا حماد يعني بن زيد حاء وحدثناه ابو كامل حدثنا يزيد بن زريع حدثنا حبيبنا المعلم كلهم عن هشام بهذا الاسناد مثله - [01:08:39](#)

وحدثنا عبد بن حميد اخبرنا عبد الرزاق اخبرنا معمر عن الزهري عن سالم ان ابا بكر وعمر وابن عمر كانوا ينزلون الابطح قال الزهري واخبرني عروة عن عائشة انها لم تكن تفعل ذلك وقالت انما نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:08:59](#)

عليه وسلم لانه كان منزلا اسمح لخروجه. ولهذا لما طاف طواف الوداع يوم الرابع عشر وصلى الفجر سافر الى المدينة من نفس الابرّة لانه كان ايسر لخروجه واسهل نام وحدثنا ابو بكر ابن - [01:09:19](#)

ابي شيبه واسحاق ابن ابراهيم وابن ابي عمر واحمد ابن عبدة واللفظ لابي بكر. حدثنا سفيان بن عيينة عن عمر عن ابن عباس قال ليس التحصيب بشيء انما هو منزل نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني مثل ما قالت عائشة - [01:09:39](#)

يقول ابن عباس مثل ما قالت عائشة يعني من نزاهة فلا بأس ومن ترك فلا بأس. نعم. حدثنا قتيبة بن سعيد وابو بكر بن ابي شيبه وزهير بن حرب جميعا عن ابن عيينة قال زهير حدثنا سفيان ابن عيينة عن صالح ابن كيسان عن سليمان ابن يسار قال قال - [01:09:59](#)

انا ابو رافع لم يأمرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان انزل الابطح حين خرج من منى ولكني جئت فضربت في قبته فجاء فنزل قال ابو بكر في رواية صالح قال سمعت سليمان بن يسار وفي رواية قتيبة قال - [01:10:19](#)

عن ابي رافع وكان على ثقل النبي صلى الله عليه وسلم حدثني حرملة ابن يحيى اخبرنا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [01:10:39](#)

انه قال نزل غدا ان شاء الله بخيف بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر. يعني يعني من اظهار الاسلام واه واه وان الله جل وعلا اعز دينه واطهره كان هذا المنزل محل تقاسمه وتعهد وكفر وقد ظهر الله الاسلام وصار - [01:10:59](#)

لعباد الله الحجاج نعم الله اكبر نعم حدثني زهير ابن حرب حدثنا الوليد بن مسلم حدثني الاوزاعي حدثني الزهري حدثني ابو سلمة حدثنا ابو هريرة قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن بمنى نحن نازلون غدا بخير - [01:11:19](#)

في بني كنانة حيث تقاسموا على الكفر يعني ابطح يعني الابطح وهذا يؤيد انه الافضل كما فعل الصديق وعمر نعم. وذلك ان قريش وبني كنانة تحالفت على بني هاشم وبني - [01:11:39](#)

المطلب الا يناكحهم ولا يبايعوهم حتى يسلموا اليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم يعني بذلك المحصن الله المستعان واحد مثل اللهم وحدثني زهير بن حرب وحدثنا شبابه حدثني وارقاء عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة عن النبي - [01:11:54](#)

صلى الله عليه وسلم قال منزلنا ان شاء الله اذا فتح الله عز وجل الخيف حيث تقاسموا على الكفر وحدثنا ابو بكر بن ابي شيبه حدثنا ابن نمير وابو اسامة قال حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر - [01:12:16](#)

وحدثنا ابن نمير واللفظ له حدثنا ابي حدثنا عبيد الله حدثني نافع عن ابن عمر ان العباس ابن عبد المطلب استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يبيت بمكة ليالي منى من اجل سقايته فاذن له. وهذا يدل على - [01:12:36](#)

انه عذر ان يبيت من السقاية ويدل على ان المبيت من الواجب لما استأذن دل على ان غيره واجب. فيجب المبيت في منى ولهذا ذكر يوم من اهل العلم ان ابن سينا من واجبات الحج. ليلتين - [01:12:56](#)

للمتعجل احدى عشرة اثنى عشرة وثلاث لمن لم يتعجل الا من له عذر من السقاة والمريض الذي يحتاج الى الطبيب يحتاج الى انتقال عن منى الرعاة الذين يحتاجون الى ريع الابل هذا لهم عذر - [01:13:16](#)

ومن ليس له عذر يبيت. غالب الليل وحدثناه اسحاق بن ابراهيم اخبرنا عيسى ابن يونس حاء وحدثنيه محمد بن حاتم وعبد بن حميد جميعا عن محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج كلاهما عن عبيد الله ابن عمر - [01:13:37](#)

بهذا الاسناد مثله. وحدثني محمد بن المنهال الضرير. حدثنا يزيد بن زريع. حدثنا حميد الطويل عن بكر ابن عبد الله المزني قال كنت جالسا مع ابن عباس عند الكعبة فاتاه اعرابي فقال ما لي ارى بني عمكم يسقون - [01:13:57](#)

العسل واللبن وانتم تسقون النذير فمن حاجة بكم ام من بخل؟ فقال ابن عباس الحمد لله ما بنا من حاجة ولا بخل قدم النبي صلى الله عليه وسلم على راحلته وخلفه اسامة فاستسقى فاتيناه باناء من - [01:14:17](#)

فشرب وسقى فضله اسامة وقال احسنتم واجملتم كذا فاصنعوا. فلا نريد تغيير ما امر به رسول الله صلى الله عليه وسلم. اللهم صل حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن عبد - [01:14:37](#)

كريم وهذا من باب من باب التمسك بظاهر النص والا فالمقصود الاحسان الى الناس بالبيذ او بالعدل او باللبن او بغير ذلك واذا سقوهم ماء زمزم فقد احسنوا واذا احسنوا الى الناس بشيء اخر نبيل او غسل او لبن او طعام اخر كل هذا من باب - [01:14:57](#) لما يقول صلى الله عليه وسلم اي الاسلام افضل؟ قال ان تطعم الطعام وتقرأ السلام. قال من عرفته من لم تعرفه اطعم الطعام من افضل القربات. لانه قد يأتي انسان فقير محتاج من الحجاج والعمار. فاذا اطعمه الطعام واعطاه - [01:15:27](#) وسقاه الله من العسل او ما اشبه ذلك او اطعمه الطعام من اللحم وغيرها خير كثير النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع مر عليه ابن مسعود فشرب من زمزم ما شرب به شرب من زمزم من ماء زمزم لعل هدفه مرة اخرى مر عليه - [01:15:47](#) نبيلة والا في المعروف في الحديث الصحيح انه اتى زمزم وشيء من ماء زمزم وقال انها مباركة. انها طعام وطعم وشفاء وشرب. فلا ان هذا مرة اخرى مر عليهم وسقوه نبيلاً. المقصود ان المؤمن لا يقتصر على نوع معين - [01:16:07](#) بدأ يجتهد في انواع الخير. في مساعدة الفقراء واحسان الى الناس حسب طاقته. بالماء باللبن بالعسل بالدرهم بالملابس بكل نوع من أنواع الخير. كما قال الله جل وعلا امنوا بالله ورسوله انفقوا - [01:16:27](#) مما رزقهم مما جعلهم مستخافين فيه. قال ويطعمون الطعام على حبه مسكينا ويتيما واسيراً. قال وما انفقتم من شيء فاخلفه فهو خير وهذا ما تقدموا لانفسكم ان تجدوه عند الله يعم النقود واللبن واللحم والعسل والماء وزمزم وغير ذلك - [01:16:47](#) بارك الله فيك قوله احسنتم ها؟ اشهر الليل اشهر الليل نعم. نعم. حدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن عبد الكريم عن مجاهد عن عبدالرحمن بن ابي ليلى عن علي قال امرني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها عن علي عن علي قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اتصدق بلحمها وجلودها واجلتها والا اعطي الجزار - [01:17:37](#) ومنها قال نحن نعطيه من عندنا. لانها لله قرية. فيتصدق باللحوم والجنود والالجلة اذا كانت اهداها وتقرب بها اما اذا جعلها مؤقته فلا فلا يلزمه الصدقة بها. اما اذا اراد - [01:17:57](#) الصدقة بها تصدق بها على الفقراء. مع اجنتها. والجزاء لا يعطى اجرة من من الضحية ولا من الهدي كما قال صلى الله عليه وسلم وقال نحن نعطيه من عندنا لانها اكلية لله سواء كانت ابلا او بقرا او غنما هديا - [01:18:17](#) يصدق بها على الفقراء. ولا يدري منها شيء ولا يعطي جزاء منها شيء. اما الفقير يتصرف اذا اعطوا الفقير اذا بغى يبيع الفقير من اللحم او يبيع الجنوب صار اذا اعطى الفقيه من ضحيته او من هديته فالفقير له والتصرف. يأكل او يبيع او يهدي - [01:18:37](#) وحدثناه ابو بكر بن ابي شيبه وعمرو الناقد وزهير بن حرب قالوا حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم الجزري بهذا الاسناد مثله. وحدثنا اسحاق بن ابراهيم اخبرنا سفيان وقال اسحاق ابن ابراهيم اخبرنا معاذ بن هشام قال اخبرني ابي كلاهما عن ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن - [01:18:57](#) عن النبي صلى الله عليه وسلم وليس في حديثهما اجر الجازر. وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون ومحمد في ودائع احدى مئة في حديث الوداع لمئة من الابل. ثلاثة وستين من المدينة وسبعا واثربهم جاء بها علي رضي الله - [01:19:27](#) قال من اليمن يوم البدء يوم النحر انحر منها ثلاثة وستين بيته عليه الصلاة والسلام وسبعا وثلاثين نحرها علي. ثم امر من كل بدنة ان يرفعها. فطبخت وسلب من مرقها وكلام لحمها - [01:19:47](#) لقوله تعالى فكلن منها واطعوا البائس الفقير. دل ذلك على ان الافضل ان يكمل من هديه وضحيته. ثم يتصدق بالبقية لان الرسول اكل منها والله قال اكلوا منها واطعوا ما ليس فقير قاطعوا القانع والمعتز فيستحب له وليأكل نعم - [01:20:07](#) ما تيسر له وحدثني محمد ابن حاتم ابن ميمون ومحمد ابن مرزوق وعبد ابن حميد قال عبد اخبرنا وقال حدثنا محمد ابن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرنا الحسن ابن مسلم ان مجاهدا اخبره ان عبدالرحمن بن ابي ليلى اخبره - [01:20:31](#) ان علي ابن ابي طالب اخبره ان نبي الله صلى الله عليه وسلم امره ان يقوم على بدنه وامره ان يقسم بدنه وكلها لحومها وجلودها وجلالها في المساكين. ولا يعطي في جزارتها منها شيئا - [01:20:51](#)

اه وحدثني محمد ابن حاتم حدثنا محمد ابن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرني عبد الكريم ابن مالك الجزري ان مجاهدا اخبره ان عبدالرحمن بن ابي ليلى اخبره ان علي ابن ابي طالب اخبره ان النبي صلى الله عليه وسلم امره بمثله - [01:21:11](#)

وحدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ما لك حاء وحدثنا يحيى ابن يحيى واللفظ له قال قرأت على مالك عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله قال بحرنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية البدنة عن سبعة والبقرة عن سبعة - [01:21:31](#)

اللهم صلي ضحايا او هدايا هذا من تفسير الله جل وعلا والشاة انواعهم. هي الضحية وفي الهدي وله يضحى بها وعن اهل بيته وان كانوا كثيرين كما اضحى النبي على اهل البيت بكبش صلي على اهل بيته نعم - [01:21:51](#)

لكن فوجئ في الهدي الشاة عن واحد في هذه التمتع والقران والبدلة عن سبعة والبقرة عن سبعة. نعم وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا ابو خيثمة عن ابي الزبير عن جابر حاء وحدثنا احمد بن يونس حدثنا - [01:22:20](#)

زهير حدثنا ابو الزبير عن جابر قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم مهنين بالحج. فامرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نشارك في الابل والبقر كل سبعة منا في بدنة - [01:22:40](#)

وحدثني محمد بن حاتم حدثنا وكيع حدثنا عذرة بن ثابت عن ابي الزبير عن جابر بن عبدالله قال حججنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحرنا البعير عن سبعة والبقرة عن سبعة. اللهم صل على محمد. وحدثني محمد بن حاتم - [01:23:00](#)

حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله قال اشركنا مع النبي صلى الله عليه وسلم في الحج والعمرة كل سبعة في بدنة. فقال رجل لجابر ايشترك في البدنة ما يشترك في الجزور - [01:23:20](#)

قال ما هي الا من البدن. وحضر جابر الحديبية قال حضرنا يومئذ سبعين بدنة اشركنا كل سبعة في بدنة وحدثني محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج اخبرنا ابو - [01:23:40](#)

انه سمع جابر بن عبدالله يحدث عن حجة النبي صلى الله عليه وسلم قال فامرنا اذا احلنا ان نهدي النفر منا في الهدية وذلك حين امرهم ان يحلوا من حجهم في هذا الحديث. وحدثنا يحيى ابن يحيى - [01:24:00](#)

هشيم عن عبد الملك عن عطاء عن جابر ابن عبد الله قال كنا نتمتع مع رسول الله صلى الله عليه وسلم بالعمرة فنذبح البقرة عن سبعة نشارك فيها. حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة - [01:24:20](#)

عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر حدثنا عثمان بن ابي شيبة حدثنا يحيى بن زكريا ابن ابن ابي - [01:24:40](#)

زائدة عن ابن جريج عن ابي الزبير عن جابر قال ذبح رسول الله صلى الله عليه وسلم عن عائشة بقرة يوم النحر؟ والله اعلم يعني يعاني بقية النساء لان في الرواية الاخرى - [01:25:00](#)

قالت انه هذا عن نسائه البقر هذا عن نسائه البقر تقول عائشة رضي الله عنها كما يأتي وكما تقدم نعم لا لا ولو اهدى الانسان بدنها لنفسه او بقرها لنفسه هذا مزيد خير او اهدى - [01:25:20](#)

كله خير. قد اهدى النبي مئة عليه الصلاة والسلام. لكن واجب سبع هذا واجب سبع. او رأس من هذا الواجب. اما زاده تطوع نعم احسن الله اليكم من اهدى بقرة - [01:25:40](#)

قال له من الصدق؟ هل له ان يعطي الرزاق شيء؟ لا لا تجب وجبت بذبحها لله جل وعلا تقربا لله لا يعطي الجزاء منها شيء لان النبي صلى الله عليه وسلم اهدى مئة من الابل ما يجب عليه الا سبع فقط سبع بدلة والباقي كله تطوع - [01:25:55](#)

صلي عليه وسلم احسن الله اليكم يا شيخ. نعم. ان نعطي الجازر بان اغنية لله وجبت لله. لما عينها ان نعطي الجازر من غيرها. هل يجوز ان يأخذ منها صدقة - [01:26:15](#)

نعم يعني ان اخذ الجازر الاجرة من غير البقرة ومن غير الشام. ايش؟ ثم اعطاها بعد ذلك من الصدر. ارفع صوت ايش؟ اذا اخذ الجازر الاجرة من غير الشاة ثم اعطاه بعد ذلك من الشاة صدقة. هل يجوز؟ ان اخذ الاجرة ايش؟ اخذ الاجرة مالا مثلا دراهم او دنانير. ثم بعد ذلك يعطيه من الشاة هل يجوز صدقة - [01:26:25](#)

تعطى صدقة اي غير الاجرة هدية لكن يعطى اجرة من غير من غير الهدية فاذا اعطي لا بأس. نعم. من غير الاجرة. احسن الله اليكم.
وحدثني محمد بن حاتم حدثنا محمد بن بكر اخبرنا ابن جريج - [01:26:45](#)
وحدثني سعيد ابن يحيى الاموي حدثني ابي حدثنا ابن جريج اخبرني ابو الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول نحر رسول الله صلى
الله عليه وسلم عن نسائه. وفي حديث ابن بكر عن عائشة بقرة في حجته - [01:27:05](#)
بقرة في حجته. نعم. بقية النساء جنب بقية النساء نعم. هم. وحدثنا يحيى ابن يحيى اخبرنا خالد بن عبدالله عن يونس عن زياد
ابن جبير ان ابن عمر اتى على رجل وهو ينحر بدنته باركة فقال ابعثها قائمة مقيدة سنة نبيكم صلى الله عليه - [01:27:25](#)
وسلم اللهم صلي عليه. حدثني يحيى ابن يحيى ومحمد ابن رمح قال اخبرنا الليث حاء وحدثنا حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة
ابن الزبير وعمرة بنت عبدالرحمن ان عائشة قالت كان رسول الله صلى الله عليه - [01:27:55](#)
وسلم يهدي من المدينة فافتن قلائد هديه ثم لا يجتنب شيئا يبعثها قيام مقيد يعني ان البعيد يذبح قائلا المضية قائمة مقيدة رجلها
اليسرى تقوم على ثلاث وينحرها وهي قائمة - [01:28:15](#)
ولعل الحكمة في نحرها على ثلاث الناس اسهل لسقوطها الى انهزت حتى لا تعد وتذهب فاذا صارت مقيدة وعلى ثلاث من القوائم
اسهل لسقوطها بعد الذبح واسهل من الناحر يصيبها - [01:28:34](#)
كملها اما البقرة تذب على جنبها الايسر والشاة على جنبها الايسر. تطرح هذا كلام لعمر يأمره يخبره بالسنة هذا من عمر يبعثها قياما
سنة محمد. هذا يدل على هذا هو السنة. ان تكون قائما. نعم - [01:28:54](#)
اه - [01:29:20](#)